

المجلس 2 من (الإجابة على الأسئلة) | برنامج منافع العلم الأول |

الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

اجيب على ما باقي من اسئلة المسجد الحرام مبتدئين بالاسئلة التي تتعلق بالدروس ثم ننتقل الى شيء من مسائل الحج يقول هذا السائل كيف نجمع بين الاجتماع وعدم وذم الكثرة في الشرع. والجواب انه لا تلازم بين الاجتماع والكثرة - 00:00:00 فقد تغلب الفرقة فيكون المجتمعون قليلا من الخلق فلا تلازم بينهما. والكثرة لا يذم وقوعها. لكن يذم طلبها لذاتها فهي نعمة من الله. قال تعالى ويوم حنين ايش ؟ اذا اعجبتكم كثرته - 00:00:50

فلم يذموا بقدرته. لكن ليست هي مدار معرفة الحق لكن اذا وجدت مع الحق فذلك من اعظم الخير يقول قال الله تعالى في وصف المنافقين يراؤون الناس ولا يدخلون الا ويذكرون الله الا قليلا. فماذا نقول في الرياء؟ هل هو اصغر ام اكبر؟ نقول الرياء - 00:01:20

الاصل فيه انه اصل. والذي في هذه الاية لا يراد به الرياء في العمل احدهما الرياء في اصل الایمان. وهذه حال منافقين وفيه هذه الاية. والآخر الرياء في بعض اعمال الایمان لا في اصله وهو الذي - 00:02:00

الذي يتعلق به حكم الرياء وانه اصغر. فنسبة المنافقين الى الرياء الطريق الى تعلقه باصل ايمانهم فهم ليسوا مؤمنين على الحقيقة. فباطنهم كافر مع اظهارهم الاسلام يقول هل يلزم الصفات الالهية اسماء متعلقة بها لا لا يلزم ذلك. فقد تجيء صفة الهيبة - 00:02:34

تضمن صفة والا فيوجد في صفات الله عز وجل ما لا يذكر له به اسم في النقل الشرعي يقول وهل بعض الصفات تستلزم وتقتضى صفات اخرى ؟ غير منصوص عليها في الكتاب والسنة؟ الجواب - 00:03:18

ان كان مراده اقتضاء معانيه فنعم. فهي تقتضي معان قد لا تذكر في الكتاب والسنة. واما ان اراد اثبات مباني بوصف الله باشياء على وجه تلازمها مع غيرها فلا. لأن هذا الباب توقيفي. قال - 00:03:38

لكنها في حق توقيفية لنا بها ادلة جلية. ومن اسئلة الحج نعم يجوز ذلك ان يتبع الى الجهات الموثوقة بها. الان وهم لا يقومون بذبح الهدي الا بعد دخول وقته يوم العاشر - 00:03:58

يقول هذا بس التنبيه يكون نرجو من فضيلتكم مرة ثانية اعلان برنامج الدرس ووقته اعلم انه ما بقيت الحياة وبقي العبد له قدرة فهذا البرنامج توقيته التاسع والعشرين اعني برنامج - 00:04:42

حرام توقيت التاسع والعشرين من ذي القعدة هذا توقيته في كل سنة هذا الاخوان مدخلين في اسئلة الحج اسئلة الدروس لا نجيب عليها يقول هل يشرع التمتع لاهل مكة فاذا كان يشرع فهل يجب عليه؟ نعم. يشرع لهم اعدهما الاخ. يشرع لهم - 00:05:12

ذلك ولا دم عليهم هذا يقول هل طواف القدوم للممتنع يجزي عن طواف القدومن عند الدخول في الحج ام لا؟ الصحيح من قوله وسعين احدهما لعمرته والآخر في حجه. يقول الهدي هو الاضحية اهم شيء اخر؟ لا. الهدي ليس هو - 00:06:06

الاضحية بل هذه اسم لما يذبح في الحرم من الحاج او من غيره من يبعث بهدي اليه. واما الاضحية قسم لما يذبح في غير الحرم في يوم عيد الاضحى وايام - 00:06:40

التشريق. يقول هل يجوز الرمي عن الوالدين؟ الضعيفين؟ نعم يجوز ذلك اذا عجز فله ان يرمي عنهما وهل يمكن النيابة عن الوالدة في رمي العقبة يوم العيد ان كانت قادرة فلا يجوز النيابة - 00:07:00

فالناس يؤدي اعماله بنفسه وان كانت عاجزة انا بتها في الرمي يدفعها اي وقت شاء لانهم لا يذبحون الا في وقت الذبح واما الدفع فلا

يضر ولو تقدم يقول هل يجوز ان يدفع قيمة الهدى هذه الايام نظرا للزحام؟ نعم يجوز ان يدفعه شرط ان يدفعه الى الجهات المعتمدة لا الى اي احد - 00:07:20

يقول من كان ممتنعا فهل له ان يجمع بين طواف الافاضة وطواف الوداع بنية واحدة وكيف يفعل السعي؟ نعم في اصح قولي اهل العلم انه ينوي طواف الافاضة والوداع معا - 00:07:54

ويؤديهما بسبعة اشواط. قال وكيف يفعل بالسعي يأتي به بعد طواف الوداع والحج ولا يضر اجياله بعدهما لانه بمنزلة التابع التابع لا يضر يقول اخذت من الشعر في العشر الاول من ذي الحجة ولا اعلم بدخول الوقت ما علي ليس عليك شيء. وتؤدي ما اردت من اضحية - 00:08:14

او نسك وينبغي لك بعد ان تمتنعت من الالتحاذ من شعرك اذا دخلت العشر في اصح قول اهل العلم هذا يقول امرت وتمتنعت الى الحج هل يجوز ان اعتذر مرة اخرى واكثر قبل الحج؟ الوارد في الاثار جواز الاعتبار مرة اخرى بعد الحج. صح هذا - 00:08:48
عن عائشة رضي الله عنها انها كانت تفعله ثم تركته في اخر عمرها. وسئل ابن عمر عن ذلك فقال ان اناسا يفعلون ذلك ولم ينكروه فيجوز فعله مرة واحدة اما دوامه فلا وهذا اخر الاجوبة على هذه الاسئلة ونستكمل بقيتها في مقام اخر - 00:09:18
اجمعين - 00:09:42